

البرلمان  
مجلس المستشارين

تقرير  
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

حول

مشروع قانون رقم 16-24 المتعلق بإحداث  
وكالة حساب تحدي الألفية-المغرب

مقرر اللجنة  
السيد عبد الصمد مريمي

رئيس اللجنة  
السيد رحال المكاوي

الولاية التشريعية 2015-2021

السنة التشريعية 2015-2016

دورة ابريل 2016

الأمانة العامة

مديرية التشريع والمراقبة

قسم اللجان

مصلحة لجنة المالية والتخطيط

والتنمية الاقتصادية

## محتوى التقرير

- ورقة تقنية
- التقديم
- مشروع القانون كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه
- عرض السيد الوزير
- أوراق إثبات حضور السادة المستشارين



## ورقة تقنية

\* رئيس اللجنة: السيد رحال المكاوي

\* مقرر اللجنة: السيد عبد الصمد مريمي

الطاقم الإداري الذي قام بإعداد التقرير:

- السيد عبد الكريم أمزليزي رئيس مصلحة اللجنة
- السيد مصطفى شكيل
- السيدة بشرى زجلي
- الأئمة سناء النضضاني

\* تاريخ إحالة مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب على اللجنة: 28 يونيو 2016

\* تاريخ دراسة مشروع قانون رقم 24.16: يومي الاثنين 4 يوليوز والاربعاء 27 يوليوز 2016

\* عدد الاجتماعات: اجتماعان

\* عدد ساعات العمل: ساعتان

\* نتيجة التصويت على مشروع قانون رقم 24.16: الإجماع



# التقديم



السيد الرئيس المحترم،  
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،  
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، بمناسبة دراستها لمشروع قانون رقم 24.16 المتعلق بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب (كما وافق عليه مجلس النواب).

تدارست اللجنة مشروع القانون المذكور في الاجتماعين المنعقدين يومي الاثنين 4 يوليوز و الأربعاء 27 يوليوز 2016، برئاسة السيد رحال المكاوي رئيس اللجنة، وبحضور السيد إدريس الأزمي الإدريسي الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، الذي قدم عرضا أوضح فيه أن هذا المشروع قانون يهدف إلى إحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب، والتي سيعهد لهما بالإشراف على إنجاز البرنامج موضوع ميثاق تحدي الألفية الموقع بتاريخ 30 نونبر 2015 بين المغرب والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في هيئة تحدي الألفية طبقا للإلتزامات المسطرة في الميثاق وداخل الآجال المحددة، أي 5 سنوات حسب ابتداء من دخوله حيز التنفيذ.

وأضاف أن توقيع هذا الميثاق الثاني يأتي بعد نجاح إنجاز البرنامج الأول لتعاون بين المملكة المغربية وهيئة تحدي الألفية والذي تم تنفيذه في الفترة ما بين 2008 و 2013 بغلاف مالي بلغ آنذاك 697,5 مليون دولار، وكذا بعد استيفاء



المغرب بمعايير المحددة من طرف هذه الهيئة، والمعتمده بالحمامه الجيده،  
وتشجيع الحريات الإقتصادية والاستثمار في العنصر البشري.

وذكر السيد الوزير المنتدب، أنه بموجب هذا الميثاق الثاني، ستستفيد المملك  
المغربية من هبة تقدر ب 450 مليون دولار أمريكي تضاف إليها مساهمة مر  
الحكومة المغربية لا تقل عن 67,5 مليون دولار أي 15% من المساهمة الأمريكية.  
كما أشار أن هذا البرنامج يتوخى التقليل من الفقر عبر النمو الاقتصادي  
وذلك من خلال مشروعين اثنين هما: مشروع التربية والتكوين من أجل قابلي  
التشغيل، ومشروع إنتاجية العقار.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

شكلت مناقشة هذا المشروع قانون مناسبة نوه خلالها السادة المستشارون  
بأهمية البرنامج المتضمن في ميثاق تحدي الألفية المبرم بين الحكومة المغربي  
وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك بالنظر للأهداف التي تم تحقيقها على  
مستوى الميثاق الأول.

وتمت الإشارة إلى أنه كان من المفروض قبل عرض هذا المشروع قانون م  
اللجنة بالوثائق والمعطيات المتعلقة بالميثاق الذي تم التوقيع عليه، وتم الاستفسر  
عن عدم خضوع هذا الميثاق لمراقبة الدولة في المشروع قانون والاقتصار على  
انتداب مندوب للدولة يقوم بالتتبع فقط، كما تم التساؤل عن الهيئة التي  
ستكلف بمراقبة تنفيذ هذا الميثاق، ومدى نجاعة المراقبة في التجربة السابقة.

سما ست المصائب بمعرفة السابج والقيمة المصافه الي تريبب عن سعيد البرنام:  
الأول للتعاون بين المملكة المغربية وهيئة تحدي الألفية.

هذا، وقد تم التساؤل عن مصير المستخدمين الإداريين والتقنيين في الوكالات السابقة، وعن أسباب تخفيض قيمة الدعم المالي في البرنامج الجديد علما أن البرنامج الأول عرف نجاحا.

كما تم التساؤل عن الأسباب وراء دعم الولايات المتحدة الأمريكية لهذا البرنامج.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في معرض جوابه على مداخلات السادة المستشارين، ذكر السيد الوزير أن البرنامج الأول 2008-2013 خصصت له هبة تقدر ب 679,5 مليون دولار، وأن التقييم الإجمالي لهذا البرنامج كان ايجابيا لا من حيث منهجية الاشتغال ولا من حيث الانجاز اعتبار أن الاتفاقية تنص على إحداث وكالة يتم من خلالها تحديد مشاريع حقيقية في مختلف الميادين المتفق عليها مع الدولة المانحة، كما أن بلورتها تتم وفق منهجية إشراك المعنيين بالأمر من مهنيين وسلطة حكومية مختصة إضافة إلى الوكالة.

كما أفاد أن هذه المشاريع أنجزت في الآجال المحددة لها، وتخضع لمسؤولية الحكومة، وبالتالي فكل ما يترتب من التزامات مالية جديدة لضمان استدامتها هو على عاتق الدولة المغربية، مشيرا إلى استعدادها مد اللجنة بالوثائق الكافية بشأن هذا الموضوع.

ري سيد السيدي، مدير رياسة النجدة بويصين نعلمان بمسروح القانون الذي يوافق بموجبه على الميثاق وكذلك الميثاق الموقع بين المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

وفيما يتعلق بكون الوكالة غير خاضعة لمراقبة الدولة، أشار إلى أن هناك مندوب للحكومة يضمن اشتغال الوكالة وفق قوانين المملكة المغربية، إضافة إلى أن الوكالة بعينها تتوفر على هيئات للمراقبة وأن طريقة المراقبة المعمول بها معقدة وتتجاوز المساطر العادية ويتم تتبعها بدقة من طرف الوكالة ومن طرف هيئات المراقبة المنصوص عليها في القانون.


وأشار السيد الوزير إلى أن لهذا البرنامج منهجية صارمة في التطبيق، مضيفا إلى أن هذه الوكالة هي مؤسسة عمومية متكاملة بدءا من التسيير إلى المراقبة، كما أن المشاريع تتم بلورتها وتتبعها وفق مساطر صارمة، حيث أفاد أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكن لتجدد البرنامج الثاني لولا النجاح الذي عرفه الميثاق الأول لا من حيث الوفاء بالالتزامات على المستوى المالي وعلى مستوى المساطر ولا من حيث الأثر المباشر على المستفيدين الحقيقيين، وبالتالي فليس كل الدول تحظى بفرصة الحصول على البرنامج الثاني.

وأوضح السيد الوزير أن الهدف من برنامج تحدي الألفية هو دعم الدول التي تعرف دينامية في الإصلاحات الديمقراطية وفي مجال حقوق الإنسان، مضيفا أنه من أجل استفادة الدول من هذا الدعم يجب توفر مجموعة من المؤشرات كوضعية الديمقراطية وحقوق الإنسان والشفافية، يتم تتبعها بدقة.

أما فيما يتعلق بالمستخدمين، أفاد السيد الوزير أن الوكالة تختار مستخدميها من بين الأطر العليا في مختلف القطاعات الوزارية والقطاع الخاص وفق مسار للاختيار يكون صعبا، كما أنهم يكتسبون التجربة والخبرة بحكم الاشتغال وفق مساطر الولايات المتحدة الأمريكية، وبالتالي فهذا لا يشكل خطرا على مساهمهم المهني فيما بعد.

وأبرز أن السبب وراء تخفيض الدعم المالي هو الإلزامه التي تعرفها الولايات  
تحدة الأمريكية، وهو ما انعكس على مستوى الدعم الخارجي.  
وعند عرض مواد مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي  
ألفية- المغرب، والمشروع قانون برمته على التصويت، وافقت عليه اللجنة  
لإجماع بدون تعديل .

مقرر اللجنة  
عبد الصمد مريم





مشروع القانون كما أُحيل  
على اللجنة ووافقت عليه



الجمهورية المغربية

البرلمان

مجلس النواب

مشروع قانون رقم 24.16

بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب

(MCA-Morocco)

(كما وافق عليه مجلس النواب في 21 يونيو 2016)

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس النواب

رشيد الطالبي العالبي  
رئيس مجلس النواب





مشروع قانون رقم 24.16  
بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب  
(MCA-Morocco)

(ث) ممثلة عن المنظمات النسائية العاملة في القطاعات  
علاقة بالبرنامج موضوع الميثاق.

يعين رئيس الحكومة الأعضاء المشار إليهم في البنود (ب)  
و (ث) أعلاه ومن ينوب عنهم وذلك لمدة إنجاز البرنامج. ويتم تع  
إذا فقدوا الصفة التي تم على أساسها تعيينهم وذلك وفق  
تحدد بنص تنظيمي.

يحضر اجتماعات المجلس بصفة استشارية دون حق التص  
- مديرو المؤسسات العمومية والهيئات المعنية بالقطاعات  
لها مكونات ومشاريع البرنامج والمحددة قائمتها بنص تنظيمي  
- ممثل عن الهيئة العاملة لحساب الولايات المتحدة الأمريكية  
- المدير العام للوكالة.

يمكن لمجلس التوجيه الاستراتيجي أن يدعو لحضور اجته  
بصفة استشارية، كل شخص آخر يرى فائدة في مشاركته.

المادة 5

يتمتع مجلس التوجيه الاستراتيجي بجميع السلطات اللازمة  
الوكالة. ولهذه الغاية يسوي بمداواته القضايا العامة التي ته  
و على الخصوص :

(أ) يشرف على إنجاز البرنامج من طرف الوكالة، وفقا لبنو  
الثاني وللأهداف المحددة في البرنامج وللمخططات التوقعية  
بتنفيذه والمقررة في إطار هذا الميثاق ويقوم بتنسيق هذا الإن  
(ب) يصادق على الاتفاقيات التنفيذية المزمع إبرامها مع ال  
الوزارية أو المؤسسات العمومية أو جميع الهياكل الأخرى  
بتنفيذ مكونات ومشاريع البرنامج المذكور المشار إليها في هذا  
«هيئات التنفيذ» ويأذن للمدير العام للوكالة في توقيعها.  
لبنود الميثاق الثاني، يجب أن تحدد الاتفاقيات التنفيذية ا  
على الخصوص، شروط إنجاز مكونات ومشاريع البرنامج  
إسنادها إلى كل هيئة تنفيذ معنية وكذا الوسائل الموضوع  
إشارتها لهذا الغرض والنتائج المتوخاة من إنجاز المكونات و  
المذكورة :

الباب الأول

التسمية والغرض

المادة الأولى

تحت اسم «وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب»  
(MCA) مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية  
المالي، يشار إليها بعده بـ «الوكالة».  
الوكالة لوصاية الدولة التي تهدف إلى العمل على تقييد  
المة المختصة بالأحكام المطبقة عليها.

المادة 2

الوكالة بإنجاز البرنامج موضوع «ميثاق تحدي الألفية»  
بعده ب «الميثاق الثاني» والمبرم يوم 18 من صفر 1437  
ر 2015) بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات  
مريكية، ممثلة بهيئة تحدي الألفية، وذلك طبقا لبنود  
كور.

الباب الثاني

أجهزة الإدارة والتسيير

المادة 3

وكالة مجلس للتوجيه الاستراتيجي بمساعدة لجنة للتسيير،  
مدير عام.

المادة 4

رئيس الحكومة أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض  
وجيه الاستراتيجي للوكالة الذي يضم :  
طات الحكومية المكلفة بالقطاعات المعنية بمشاريع البرنامج  
في المادة 2 أعلاه والمعنيين بنص تنظيمي أو ممثلهم ؛  
مثلا عن المنظمة الأكثر تمثيلية لمقاومات القطاع الخاص  
مثلا عن الجمعيات الناشطة في مجال التربية ؛

يمكن لمجلس التوجيه الاستراتيجي أن يحدث كل لجنة يد بتسوية كل مسألة يرى فائدة في إسنادها إليها.

كما يمكنه أن يفوض جزء من اختصاصاته إلى المدير العام

#### المادة 6

يعقد مجلس التوجيه الاستراتيجي اجتماعاته كلما دعت ال إلى ذلك وعلى الأقل أربع مرات في السنة .

يجتمع المجلس بناء على دعوة يوجهها الرئيس بمباد أو بطلب من ثلث أعضاء المجلس.

تكون مداوات المجلس صحيحة إذا حضره نصف أعض الأقل أو من يمثلهم، وكان من بينهم ممثل واحد على الأقل ع المنظمات الواردة في البنود (ب) و (ت) و (ث) من المادة 4 أعلاه، يتخذ المجلس قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء الح أو الممثلين، وفي حالة تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي يك الرئيس .

يقوم مجلس التوجيه الاستراتيجي باعتماد نظام داخلي كليات تنظيم وتسيير المجلس تكميلاً لأحكام هذا القانون وال المتخذ لتطبيقه.

يضم النظام الداخلي في ملحقه ميثاق أعضاء المجلس الذ حقوق وواجبات العضو.

#### المادة 7

تتكون لجنة التسيير المشار إليها في المادة 3 أعلاه، تحت المدير العام، من مسؤولي الهياكل المشار إليها في المادة 11 القانون. وتتولى هذه اللجنة مساعدة مجلس التوجيه الام في الإشراف على تنفيذ البرنامج. وفي هذا الصدد، تمارس الاختصاصات التالية :

(أ) تجميع المخططات التوقعية المتعلقة بمرمجة الميزانية وبإبرام الصفقات وإنجاز الأشغال المشار إليها في البند (ذ) الأولى من المادة 5 أعلاه وفحصها وتتبع تنفيذها، وكذا المخططات التوقعية لتقييم البرنامج وافتحاصه وإعداد الم التوقعية للخرينة من أجل أداء النفقات المتعلقة بالبرنامج مخطط توقعي ينص عليه الميثاق ؛

(ب) إعداد مخطط للمسؤولية المالية يحدد كليات و التدبير المالي. وإبرام الصفقات من طرف هيئات التنفيذ مع الالتزامات المتعهد بها في إطار الميثاق الثاني ؛

دق على العقود الأساسية المبرمة بين الوكالة والأغيار، فيها في الميثاق الثاني أو في الاتفاقيات التنفيذية للبرنامج، لك على كل تغيير أو توقيف أو فسخ يلحق بهذه العقود ؛

دق على كل اتفاقية تبرمها الوكالة مع إحدى الشركات و الهيئات الخاضعة لمراقبتها ؛

ق. على اتفاقيات الشراكة التي يبرمها المدير العام ؛

ق. على كل قرار يتعلق بالالتزام بأموال متأتية من هيئات أو بقبول أو تدبير هذه الأموال علاوة على التمويل المقدم دي الألفية خلال مدة الميثاق ؛

ق. على مسطرة منح الهبات من قبل الوكالة ؛

ر على احترام هيئات التنفيذ للالتزامات المترتبة على لتنفيذية المشار إليها في البند (ب) أعلاه ؛

ق. على مقترحات المخططات التوقعية المتعلقة بمرمجة لتمويل وإبرام الصفقات وتنفيذ الأشغال المعدة من ت التنفيذ وكذا على المخططات التوقعية المتعلقة بتقييم كور وافتحاصه ؛

ق. على مقترحات التقييم المحتمل للبرنامج مع مراعاة زامات المتعهد بها في إطار الميثاق الثاني ؛

ق على التقرير حول نتائج افتحاص البرنامج ؛

س ويصادق على التقارير السنوية حول تنفيذ البرنامج ؛  
دق على التنظيم الداخلي للوكالة وكذا المخطط التوقعي ستخدمين بها وعقود توظيف المسؤولين بها الذين يجب الإعلان عن الترشيحات لهذه المناصب والذي تحدد قبل المجلس ؛

دق على كل قرار تفويت أو تصفية أو حل أو إعادة تنظيم ي تعديل آخر يهم مجلس التوجيه الاستراتيجي أو لجنة

بادق على إحداث كل شركة تابعة للوكالة أو المساهمة في إحداث كل هيئة فرعية ؛

ادق على القوائم المالية للوكالة ؛

ادق على النظام الداخلي للوكالة وعلى كل تعديل يطراً

- يقوم بتسيير الوكالة ويتصرف باسمها ويتولى تسيير جميع وينسق أنشطتها وله صلاحية التعيين في الوكالة وفقا لأحكام القانون ؛

- يقوم أو يأذن في القيام بجميع الأعمال أو العمليات بغرض الوكالة. ويمثلها إزاء الدولة وكل هيئة عمومية أو إزاء الأغيار، ويباشر جميع الأعمال التحفظية ويقدم القضايا بإذن من مجلس التوجيه الاستراتيجي ؛

- يعمل المدير العام بصفته الأمر بصرف نفقات الوكالة مواردها، على مسك محاسبة النفقات الملتزم بدفعها ويثبت نفقات الوكالة ومواردها ؛

- يعد اجتماعات مجلس التوجيه الاستراتيجي ويحرر تقاريره ومداومات المجلس.

### الباب الثالث

### التنظيم المالي

#### المادة 9

تتضمن ميزانية الوكالة على ما يلي :

#### أ) في باب الموارد :

- الهبات والمساعدات الخارجية موضوع الميثاق الثاني المشار إليه في المادة 2 من هذا القانون ؛

- مساهمات الدولة ؛

- كل الموارد الأخرى التي يمكن أن تخصص لها لاحقا.

ب) في باب النفقات : النفقات المتعلقة بتنفيذ مهام الوكالة

#### المادة 10

لا تخضع الوكالة للمراقبة المالية للدولة المطبقة على الهيئات العامة وهيئات أخرى بمقتضى القانون رقم 69.00.

تعين الإدارة المختصة مندوبا للحكومة يحضر، بصفة استثنائية، جلسات مجلس التوجيه الاستراتيجي، وتبلغ له محاضر الاجتماعات المذكورة.

يتمتع مندوب الحكومة بحق المراقبة والاطلاع الدائم على المعلومات والوثائق لدى الوكالة ويجوز له في إطار مهمته، بجميع أعمال التحقق والمراقبة بعين المكان. وله أن يطلب لهذا الغرض جميع الوثائق والعقود والدفاتر والوثائق المحاسبية والسجلات والمحاضر.

وتوجه مندوب الحكومة إلى الإدارة تخريجا مستويا حول مهمته.

سيق وتتبع تنفيذ مشاريع الميثاق الثاني وكذا فحوص المتعلقة بإبرام الصفقات في هذا الصدد ؛

يق عمليات تقييم و افتتاحاص البرنامج ؛

اد تقارير حول تقدم الإنجاز المالي والمادي للبرنامج وكذا المالية والمحاسبية والوضعيات المتعلقة بإبرام الصفقات فتحاص البرنامج المذكور. يحدد مخطط المسؤولية المالية كطريقة ومواعيد إعداد التقارير والوضعيات المذكورة ؛

اد الوثائق المتعلقة بطلبات الإعفاء الضريبي المرتبطة لمنصوص عليها في النصوص التشريعية الجاري بها العمل ؛

اصل في شأن تقدم تنفيذ البرنامج ؛

بر وتحيين موقع إلكتروني يخصص للبرنامج المذكور على الخصوص على التقارير المتعلقة بتتبع وتقييم البرنامج ير حول تقدم التنفيذ المادي والمالي وكذا المعلومات التي ترتبطة بإنجاز البرنامج ومختلف المخططات التوقعية صادق عليها من طرف مجلس التوجيه الاستراتيجي ؛

د الاتفاقيات التنفيذية المراد إبرامها مع كل هيئة للتنفيذ ؛ كل عملية أو إجراء يتعلق بإنجاز البرنامج بطلب من مجلس استراتيجي ؛

د كل وثيقة أو تقرير أو وضعية تتعلق بإنجاز البرنامج لمجلس المذكور ؛

اد الوثائق الموجهة لمجلس التوجيه الاستراتيجي ؛

ام بكل الأعمال الأخرى التي تدخل في إطار إنجاز البرنامج لها إليها مجلس التوجيه الاستراتيجي.

#### المادة 8

ير العام للوكالة وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية عمل في ما يخص، التعيين في المناصب العليا ومع احترام سوس عليها في الملاحق بالميثاق السالف الذكر.

د وضعية المدير العام وأجره بموجب عقد يبرم بينه الاستراتيجي ممثلا في رئيسه والمعني بالأمر .

ة السط والاختصاصات التي يخولها هذا القانون به الاستراتيجي ولجنة التسيير، يتمتع المدير العام والاختصاصات اللازمة لتسيير شؤون الوكالة ولهذا

## الباب الرابع

### التنظيم الإداري والمستخدمون

#### المادة 11

بالوكالة، من أجل إنجاز المهام الموكلة إليها بموجب هذا  
مياكل وظيفية وهياكل دعم تحدد مهامها واختصاصاتها في  
عدد للهيكل التنظيمي للوكالة والذي يتخذه رئيس مجلس  
الاستراتيجي، باقتراح من المدير العام، بعد مصادقة المجلس

#### المادة 12

الوكالة بتوظيف مسؤولي الهياكل المشار إليها في المادة 11  
، الإعلان عن الترشيحات، بموجب عقود لمدة لا تتعدى مدة  
نامج المشار إليه في المادة 2 من هذا القانون.

علاوة على ذلك، تتوفر الوكالة لأجل القيام بمهامها على مس  
إداريين وتقنيين وماليين يتم توظيفهم بمسعى منها بموجب  
خاضعة للقانون العادي، وذلك لمدة لا تتعدى مدة إنجاز  
المشار إليه في المادة 2 من هذا القانون.

يمكن إلحاق موظفي الدولة والمؤسسات العمومية لدى  
يخضع مستخدمو الوكالة لنظام أساسي خاص يحا  
يتخذه رئيس مجلس التوجيه الاستراتيجي، باقتراح من المد  
ولا يدخل هذا القرار حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه  
المجلس المذكور.

#### المادة 13

يتم حل الوكالة بعد مضي أجل يحدد في مائة وعشرين (20)  
ابتداء من تاريخ انتهاء العمل بالميثاق المشار إليه في المادة 2  
القانون.

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس النواب

عرض السيد الوزير



أسسة الحكومه

## كلمة السيد الوزير

بمناسبة عرض مشروع قانون رقم 16-24 ال  
بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية-المغرا

الإثنين

2 رمضان 1437

0 يوليوز 2016

سيد الرئيس المحترم:

ضرات السيدات والسادة أعضاء لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية:

سرفني أن أقدم أمام لجننتكم الموقرة بمشروع قانون يهدف إلى إحداث وكالة حساب تع لفية-المغرب، وهي الوكالة التي سيعهد إليها بالإشراف على إنجاز البرنامج موضوع م ندي الألفية الموقع بتاريخ 30 نونبر 2015 بين بلادنا والولايات المتحدة الأمريكية ممثلا ئة تحدي الألفية.

لما تعلمون، فإن توقيع هذا الميثاق الثاني يأتي بعد إنجاز البرنامج الأول للتعاون ملكة المغربية وهيئة تحدي الألفية والذي تم تنفيذه في الفترة ما بين 2008 و2013 بـ لي بلغ آنذاك 697,5 مليون دولار، وكذا بعد استيفاء المغرب للمعايير المحددة من طرف بيئة والمتعلقة بالحكمة الجيدة، وتشجيع الحريات الاقتصادية والاستثمار في الع شري.

موجب هذا الميثاق الثاني، ستستفيد المملكة المغربية من هبة تقدر ب 450 مليون ريكي تضاف إليها مساهمة من الحكومة المغربية لا تقل عن 67,5 مليون دولار أي 15% ساهمة الأمريكية.

توخى هذا البرنامج إلى التقليل من الفقر عبر النمو الاقتصادي، وذلك من خلال مشرو نين هما: مشروع التربية والتكوين من أجل قابلية التشغيل، ومشروع إنتاجية العقار.

سوف المشروع الأول المتعلق ب"التربية والتكوين من أجل قابلية التشغيل"، والذي خص غلاف مالي قدره 220 مليون دولار، إلى تحسين قابلية تشغيل الشباب المغربي من > نسين جودة وملاءمة التعليم الثانوي والتكوين المهني وضمان الولوج المت هما، وذلك بهدف الاستجابة بشكل أفضل لحاجيات القطاع الخاص. ويضم هذ المش ساطين، وهما "التعليم الثانوي" و"تنمية التكوين المهني والشغل".

لما يرمي المشروع الثاني المتعلق ب"إنتاجية العقار"، والذي تبلغ الميزانية المرصودة له 5, يون دولار، إلى الرفع من إنتاجية العقار، سواء القروي منه أو الصناعي، والاسا خاص من خلال الأنشطة الثلاثة التالية: العقار الصناعي والعقار القروي وحكمة العقار

السيد الرئيس المحترم؛

حضرات السيدات والسادة أعضاء اللجنة المحترمين؛

على غرار البرنامج الأول للتعاون مع هذه الهيئة الذي تم تنفيذه في الفترة ما بين 2008-2013، وتطبيقا لمقتضيات الميثاق الجديد، تقترح الحكومة من خلال مشروع هذا القانون إحداث مؤسسة عمومية، تحمل اسم "حساب تحدي الألفية-المغرب" يعهد إليها بالإشراف على تنفيذ البرنامج طبقا للالتزامات المسطرة في الميثاق وداخل الآجال المحددة، أي 5 سنوات تحتسب ابتداء من دخول الميثاق حيز التنفيذ.

ويتوخى تنفيذ المشاريع موضوع الميثاق من طرف مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ضمان المرونة والفعالية والنجاعة في تنفيذ المشاريع، وذلك من خلال تبني الممارسات الجيدة في ميادين الحكامة، والشفافية، والتتبع الصارم والتقييم المنهجي للمشاريع، وإدماج النوع والفئات الهشة، واحترام معايير الأداء البيئي والاجتماعي.

وجدير بالذكر أن "وكالة الشراكة من أجل التنمية"، كانت قد أحدثت سنة 2008 من أجل الإشراف على تنفيذ البرنامج الأول لميثاق تحدي الألفية في الفترة ما بين 2008-2013، وهي الوكالة التي تم حلها وتصفيتها مباشرة بعد إغلاق الميثاق الأول.

وبناء على ما سبق، يتضمن مشروع هذا القانون المقتضيات المتعلقة بتحديد اختصاصات "وكالة حساب تحدي الألفية-المغرب"، وكيفية تنظيمها وتدبيرها وتسييرها، من خلال الأبواب الأربعة التالية:

- الباب الأول: التسمية والغرض؛

- الباب الثاني: أجهزة الإدارة والتسيير؛

- الباب الثالث: التنظيم المالي؛

- الباب الرابع: التنظيم الإداري والمستخدمون.

تلکم هي المحاور الأساسية لمشروع القانون المعروض على أنظار لجننتکم الموقرة.

والسلام علیکم ورحمة الله تعالی وبرکاته.



أوراق إثبات حضور  
السادة المستشارين





## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 4 يوليوز 2016 على الساعة الحادية عشرة صباحا  
موضوع الاجتماع: تقديم المشاريع القوانين التالية: \*مشروع قانون رقم 100.15 يتعلق بتدبير  
السنة المالية 2016: \*مشروع قانون رقم 59.13 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 17.99 الم  
التأمينات: \*مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب (Morocco)

عدد الحاضرين في اللجنة: 14  
عدد الحاضرين أعضاء اللجنة: 5  
عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة: 3  
عدد المعتذرين: 3  
المدة الزمنية: 1 ساعة

الولاية التشريعية: 2015-2021  
السنة التشريعية: 2015-2016  
دورة: ابريل 2016  
اجتماع رقم: .....  
الساعة: من ..... إلى .....

### السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد رحال المكاوي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
ال خليفة الأول	السيد عادل بركات	فريق الأصالة والمعاصرة	
ال خليفة الثاني	السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي	
ال خليفة الثالث	السيد محمد البكوري	فريق التجمع الوطني للأحرار	
ال خليفة الرابع	السيد عبد الكريم مهدي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	اعتذار
ال خليفة الخامس	السيد عبد الحميد فاتحي	الفريق الاشتراكي	عاجل
الأمين			
مساعد الأمين	السيد عدال محمد	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	
المقرر	السيد عبد الصمد مريمي	فريق العدالة والتنمية	
مساعد المقرر	السيد عبد الحق حيسان	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	



## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 4 يوليوز 2016 على الساعة الحادية عشرة صباحا  
موضوع الاجتماع: تقديم المشاريع القوانين التالية: \*مشروع قانون رقم 100.15 يتعلق بتص  
السنة المالية 2016؛ \*مشروع قانون رقم 59.13 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 17.99 المت  
التأمينات؛ \*مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية – المغرب (Morocco).

### السادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	 اعتذار
السيد فؤاد قديري	" " " "	
السيد عبد العزيز بنعزوز	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد عبد الرحيم الكميلى	" " " "	
السيد نحو المربوح	" " " "	
السيد الحسين المخلص	" " " "	
السيد علي العسري	فريق العدالة والتنمية	
السيد سعيد السعدوني	" " " "	
السيد احمد شد	الفريق الحركي	
السيد يوسف محيي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	اعتذار
السيد عز الدين زكري	فريق الاتحاد المغربي للشغل	



## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الأربعاء 27 يوليوز 2016 على الساعة العاشرة صباحا  
موضوع الاجتماع: « تدارس طلب فريق العدالة والتنمية حول إحداث لجنة فرعية للقيام بمهمة استطلاع مدينة الناظور والمركز الحدودي بني انصار للوقوف على عمل وأنشطة إدارة الجمارك »: تقديم مشروع قانون رقم 19.14: « تقديم مشروع قانون رقم 110.14: « مناقشة مشروع قانون رقم 24.16: « مناقشة مشروع رقم 100.15: « مناقشة مشروع قانون رقم 59.13: « مناقشة مشروع قانون رقم 70.14 .  
الولاية التشريعية : 2015-2021  
عدد الحاضرين في اللجنة : 12  
السنة التشريعية : 2015-2016  
عدد الحاضرين أعضاء اللجنة : 9  
دورة : ابريل 2016  
عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة : 3  
اجتماع رقم : .....  
عدد المعتذرين : .....  
الساعة : من ..... إلى .....  
المدة الزمنية : .....

### السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد رحال المكاوي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
ال خليفة الأول	السيد عادل بركات	فريق الأصالة والمعاصرة	
ال خليفة الثاني	السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي	
ال خليفة الثالث	السيد محمد البكوري	فريق التجمع الوطني للأحرار	
ال خليفة الرابع	السيد عبد الكريم مهدي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	اعتذر
ال خليفة الخامس	السيد عبد الحميد فاتحي	الفريق الاشتراكي	عاجل
الأمين			
مساعد الأمين	السيد عدال محمد	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	
المقرر	السيد عبد الصمد مريمي	فريق العدالة والتنمية	
مساعد المقرر	السيد عبد الحق حيسان	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	



## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الأربعاء 27 يوليوز 2016 على الساعة العاشرة صباحا  
موضوع الاجتماع: « تدارس طلب فريق العدالة والتنمية حول إحداث لجنة فرعية للقيام بمهمة استطلاع: مدينة الناظور والمركز الحدودي بني انصار للوقوف على عمل وأنشطة إدارة الجمارك: » تقديم مشروع قانو 19.14: « تقديم مشروع قانون رقم 110.14: « مناقشة مشروع قانون رقم 24.16: « مناقشة مشروع رقم 100.15: « مناقشة مشروع قانون رقم 59.13: « مناقشة مشروع قانون رقم 70.14 .

### السادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
السيد فواد قديري	" " " "	
السيد عبد العزيز بنعزوز	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد عبد الرحيم الكميلي	" " " "	
السيد لحو المربوح	" " " "	
السيد الحسين المخلص	" " " "	
السيد علي العسري	فريق العدالة والتنمية	
السيد سعيد السعدوني	" " " "	
السيد احمد شد	الفريق الحركي	
السيد يوسف محيي	فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب	
السيد عز الدين زكري	فريق الاتحاد المغربي للشغل	





